15042 - أما إذا فعلتما ما فعلتما فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم تحالا .

(د) عن أم سلمة (وأبو داود كتاب القضاء باب قضاء القاضي إذا أخطأ رقم (3567) ص)